رابط المادة على منصة باحث

طلّق زوجته عبر الهاتف وقال لها إن ذهبت إلى أهلها تحرم عليه وذهبت فما الحكم؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

يقول طلقت زوجتي مرة واحدة عبر الهاتف ثم رددتها واقمت عليها او اقسمت عليها ان سافرت اه اه حتى انها تقيم مع اهلي ان سافرت الى اهلها تحرم علي وفعلا سافرت دون اذني - 00:00:00

فطلقتها عبر الهاتف وقلت لها انت طالق بالثلاث هل حرمت علي الان لا ارجو ان تفيدوني الجواب بامكانك ان تراجع قاضي بلدك للتأكد من وضع الطلاق الاول. وهل طلقتها وهي حائض - 00:00:18

او طلقتها في طهر جامعتها فيه وما صفة الطلاق الذي وقع منك ما صفته؟ وكذلك من جهة العدد وهكذا بالنظر الى الطلاق الثاني. هل وقع منك وهي حائض فلا بد من التأكد من هذه الامور - 00:00:43

ويكون ذلك عند قاضي بلدك وبالله التوفيق احسن الله اليكم ابو سالم يقول عندي محل تجاري له منذ افتتاحه سنة ونصف لم اخرج زكاته حتى الان اذا اردت ان اخرج الزكاة - 00:01:07

هل ادفع الزكاة عن سنة عام سنة ونصف الجواب يبدأ الحول من حين ملكك للنقود التي صرفتها في هذا ايه المحل وما وما كان في هذا المحل وهو صنفان الصنف الاول الادوات - 00:01:22

مثل الثلاجات ومثل الدواليب ومثل يعني الاشياء التي وضعتها من اجل خدمة البضائع التي جميعها فهذه لا زكاة فيها. اما بالنظر لما هو معروض للبيع. فانك تقدره بعد عند تمام السنة من حين ملكك للمبلغ. وتخرج زكاته. فاذا كنت قد فرطت فيما مضى فلا بد - 00:01:50

من تطبيق هذا الكلام حين الوجوب وبالله التوفيق - 00:02:20